الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

02 **ديسمبر** 2021

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

تعديل حالات حرمان صاحب المعاش أو المستحق منه في مواد التقاعد المدني والعسكري

مقترح إلغاء لائحة مهنة التعقيب.. على طاولة الشورى

المصدر: جريدة الرياض الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.alriyadh.com/1921747

نظام الوساطة العقارية يستهدف زيادة حجم العرض والطلب في القطاع

رفع المحتوى المحلي في المشتريات الحكومية وتمكين القطاع غير الربحي من المنافسات

قرر مجلس الشورى أمس التصويت على مشروع نظام الوساطة العقارية في جلسة الاثنين المقبل، ويستمع قبل من رئيس اللجنة أيمن فاضل إلى وجهة نظرها تجاه ملحوظات الأعضاء على النظام الذي يتكون من 24 مادة، تهدف إلى سد الفراغ التشريعي ومواكبة التطورات الراهنة والرفع من جاذبية النشاط، ومعالجة الإشكاليات والعوائق، وتحديد التزامات الأطراف في نشاط الوساطة العقارية ضمانًا لحقوق كافة الأطراف، كما ينظم مشروع النظام الآلية التي يتم من خلالها استخراج ترخيص ممارسة النشاط، ويسعى النظام إلى تحقيق عدد من الآثار المالية والاقتصادية وإيجاد بيئة جاذبة للاستثمار مما سيكون له بالغ الأثر في زيادة عدد الممارسين للنشاط بما ينتج عنه زيادة في حجم العرض والطلب في القطاع العقاري.

حالات الحرمان من المعاش

وفي جلسة الاثنين يناقش المجلس تقرير لجنة الموارد البشرية والاجتماعية بشأن تعديل المادة 38 من نظام التقاعد المدني والتي تختص بالأحوال التي تكون سببًا في حرمان صاحب المعاش أو المستحق من المعاش وهي إذا تجنس بغير الجنسية العربية السعودية، وإذا استخدم في حكومة أو منظمة أجنبية بدون إذن رسمي، ولا يسري هذا الحكم على الزوجة غير السعودية أو الزوجة التي تعود لجنسيتها غير السعودية بسبب وفاة زوجها، كما يناقش المجلس تقرير اللجنة بشأن تعديل المادة 28 من نظام التقاعد العسكري والتي بينت الأحوال التي تكون سببًا في حرمان صاحب المعاش أو المستحق عن المعاش، وهي إذا تجنس بغير الجنسية السعودية، ولا يسري هذا الحكم على الزوجة غير السعودية أو الزوجة التي تعود لجنسيتها غير السعودية بسبب وفاة زوجها، أو إذا استخدم في حكومة أجنبية بغير إذن رسمي.

وفي مستهل الجلسة الـ13 تعرض اللجنة القضائية في شأن تعديل المادة 46 من نظام التنفيذ والتي تنص على "إذا لم ينفذ المدين، أو لم يفصح عن أموال تكفي للوفاء بالدين خلال خمسة أيام من تاريخ إبلاغه بأمر التنفيذ، أو من تاريخ نشره بإحدى الصحف إذا تعذر إبلاغه، عُدَّ مماطلاً، وأمر قاضي التنفيذ حالاً بمنع المدين من السفر، وإيقاف إصدار صكوك التوكيل منه بصفة مباشرة، أو غير مباشرة في الأموال وما يؤول إليها، والإفصاح عن أموال المدين القائمة وعما يرد إليه مستقبلاً، وذلك بمقدار ما يفي بالسند التنفيذي، وحجزها، والتنفيذ عليها، وفقًا لأحكام هذا النظام، والإفصاح عن رخص وسجلات أنشطة المدين التجارية، والمهنية، وإشعار مرخص له بتسجيل المعلومات الائتمانية بواقعة عدم التنفيذ، وتنص المادة على أن لقاضي التنفيذ أن يتخذ - إضافة إلى ما سبق بحسب الحال - أيًا من الإجراءات الآتية، وهي منع الجهات الحكومية من التعامل مع المدين، وحجز مستحقاته المالية لديها، وأن عليها إشعار قاضي التنفيذ بذلك، ومنع المنشآت المالية من التعامل معه بأي صفة، والأمر بالإفصاح عن أموال زوج المدين، وأولاده، ومن تشير القرائن إلى نقل الأموال إليه، أو محاباته، وإذا تبين الاشتباه بأن هناك أدلة أو قرائن على إخفاء الأموال، يحال الطلب إلى قاضي الموضوع للنظر فيه، إضافة إلى حبس المدين، وفقًا لأحكام هذا النظام.

لائحة التعقيب هل تلغى..؟

ويناقش الشورى تقرير لجنة التجارة والاستثمار في شأن مقترح إلغاء اللائحة التنظيمية لمزاولة مهنة التعقيب على المعاملات لدى الجهات الحكومية، وتقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة، في شأن مقترح نظام تداول النفايات الالكترونية

والكهربائية والمعدات الميكانيكية المستعملة ومعالجتها واستخدامها، والمقدم من رئيس لجنة حقوق الإنسان هادي اليامي والذي حذر من خطر النفايات الالكترونية على البيئة، وقدم مقترحا لتشريع نظام تداول النفايات الإلكترونية والكهربائية والمعدات الميكانيكية المستعملة ومعالجتها واستخدامها، بهدف حماية صحة البشر من التعرض للخطر الناتج عن سوء استخدام هذه النفايات، والمساهمة في توفير فرص اقتصادية عندما تجري مناولة النفايات بصورة سليمة، وفرص إعادة استخدام وإصلاح أو تجديد المعدات المستعملة واسترجاع المكونات القيمة من المعدات الهالكة وتحويلها إلى معدات أو أجزاء صغيرة ذات قيمة اقتصادية، وسد الثغرات الكبيرة في البيانات المتعلقة بكمية النفايات الإلكترونية المستعملة من جراء تصديرها أو استيرادها عبر الحدود، وضبط وتنظيم عمليات نقل هذه النفايات عبر الحدود، والمساهمة في الحد من الاتجار غير المشروع لتلك النفايات على المستوى الإقليمي والدولي، ووفقا لتحذيرات منظمة الصحة العالمية، فالعالم ينتج حوالي 50 مليون طن من النفايات الالكترونية والكهربائية سنوياً، ومع استمرار الاستهلاك لهذه الأدوات بالمعدل الحالي فإنه من المتوقع بأن تكون هناك زيادة تصل إلى 120 مليون طن في الثلاثين عام القادمة، ويعاد تدوير 20 % من النفايات بشكل رسمي أما نسبة 80 % المتبقية ينتهي مصيرها في مدافن النفايات أو عن طريق حرقها وهو ما يؤدى إلى انبعاثات كربونية تؤثر سلباً على البيئة والصحة العامة.

تحديد قوائم إلزامية للمنتجات الوطنية

وتعرض لجنة التجارة والاستثمار برئاسة الدكتور فهد التخيفي تقرير دراستها المستفيضة وتوصياتها بشأن تقرير الأداء السنوي لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية للعام المالي 41 - 1442، وقد ركزت على زيادة فاعلية أداء الهيئة برفع نسب المحتوى المحلي في المشتريات الحكومية، ودعمها لتجاوز أي تحديات أو معوقات تحول دون ذلك، كما ناقش الأعضاء أبرز الملاحظات والمقترحات على أداء الهيئة في الفترة الماضية، واتفق أعضاء اللجنة على أهمية التأكيد على تمكين الهيئة من فحص عروض المشتريات الحكومية لتسهيل متابعة الامتثال للمحتوى المحلي في تلك المشتريات سواء من حيث الآليات الإجرائية أو التقنية أو أي أدوات أخرى، إضافة إلى بحث إمكانية قيام الهيئة ببناء مؤشر لقياس مستوى المحتوى المحلي، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وتبني الهيئة تطوير سياسات وآليات عمل واضحة لتحديد القوائم الإلزامية للمنتجات الوطنية بشكل يستند على الآثار المالية والاقتصادية والاجتماعية والصحية لتلك القوائم على التنمية الوطنية لتحقيق المكتسبات المرجوة.

المحتوى المحلي في القطاع الخاص

وسعياً لاستثمار هذا المجال لتعزيز دور القطاع غير الربحي ومضاعفة إسهامه في المستهدفات الموضوعة له في رؤية المملكة، بحثت اللجنة في سياق التقرير السنوي أهمية قيام الهيئة بتطوير سياسات وآليات عمل من شأنها زيادة تمكين القطاع غير الربحي من المشاركة في المنافسات الحكومية، إلى جانب إعداد دراسة لتحديد نسب المحتوى المحلي في مُنتجات منشآت القطاع الخاص بشكل عام والمنشآت الصغيرة والمتوسطة حسب التوصيف الوطني للأنشطة الاقتصادية وتحديد المستهدفات السنوية حتى العام 2030م بهدف التخطيط الاستراتيجي لاستدامة المحتوى المحلي في المشتريات.

المملكة تنهض بمجهوداتها في رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بيومهم العالمي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.alriyadh.com/1921739

نهضت المملكة بمجهوداتها في رعاية ذوي الإعاقة والاهتمام بهم، بشكل يضمن حصولهم على حقوقهم المتصلة بالإعاقة ويعزز من الخدمات المقدمة لهم، بتوفير سبل الوقاية والرعاية والتأهيل اللازمة، وذلك في ظل تعايشها مع اليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة الذي يحتفي به العالم في الـ3 ديسمبر كل عام؛ لفهم قضايا ذوي الإعاقة من أجل ضمان حقوقهم، وتعزيز استقلاليتهم وتمكينهم بمشاركاتهم في الأنشطة المختلفة، وإشراكهم بشكل كامل في جميع جوانب الحياة والتنمية.

وأكدت المملكة دورها في احتضان هذه الشريحة المهمة وتمكينها من تحقيق طموحاتها نحو المستقبل، وتحسين جودة حياتهم، وإزالة العقبات والحواجز التي تحول دون إمكاناتهم، بإنشاء هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تحمل رؤية تحقيق حياة كريمة للأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم للمشاركة الشاملة والفاعلة في المجتمع، انطلاقًا من رسالتها المتمثلة في تنظيم الجهود وبناء منظومة مؤسسية متكاملة لإزالة الحواجز أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم الشامل في المجتمع دون تمييز.

وتتمثل القيم التي تنطلق بها الهيئة لتنفيذ أعمالها في المشاركة، والشمولية، والتمكين، والمبادرة، والتعليم والابتكار، بركائز بناء المنظومة الوطنية وتنسيق الأدوار، وتطوير البنية التشريعية والتنظيمية، وتعزيز الخدمات وتكاملها، والتميز المؤسسي؛ من أجل تمكين ذوي الإعاقة وجعلهم أعضاء فاعلين في المجتمع بما يتوافق مع رؤية المملكة 2030.

من جانبه، أوضح الرئيس التنفيذي لهيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة الدكتور هشام الحيدري أن من ضمن اهتمام المملكة بالأشخاص ذوي الإعاقة توقيعها على الاتفاقية العالمية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تمثل هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة المظلة الرسمية لكل الجهود المختلفة التي تصب في صالح هذه الفئة.

وأكد أن أنشطة الهيئة تلامس احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وتعمل على تحسين أوضاعهم من جميع الجوانب، كما تسعى لتسليط الضوء على العقبات التي تواجههم، إضافة إلى العمل مع القطاعات الأخرى لسن التشريعات وإضافة القوانين التي تعمل على تسهيل طريقهم نحو النجاح والإنجاز بدعم غير محدود من القيادة الرشيدة حفظها الله.

ونوَّه بمتابعة معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رئيس مجلس إدارة هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة المهندس أحمد بن سليمان الراجحي، جميع مناشط وأعمال الهيئة، مما كان له بالغ الأثر في رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة ومساندتهم، بما يضمن حصولهم على حقوقهم، ويعزز من الخدمات المقدمة لهم، عبر توفير سبل الوقاية والرعاية والتأهيل اللازمة.

رصد أول إصابة بالمتحور الجديد في المملكة

«أوميكرون" أسرع بـ30 ٪ من متحور (دلتا).. والوقاية صمام أمان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.alriyadh.com/1921738

النظام الصحي على أهبة الاستعداد التام لمواجهة أي تطورات

أعلنت وزارة الصحة رصد حالة إصابة بالسلالة المتحورة "أوميكرون" وقالت في بيان صدر أمس: إشارة إلى ما سبق الإعلان عنه بشأن ظهور سلالة متحورة جديدة من فيروس كورونا (كوفيد 19) في عدد من الدول، ورصد انتقال مصابين منها إلى دول أخرى، فقد تم رصد حالة إصابة بالسلالة المتحورة "أوميكرون" من الفيروس في المملكة، لمواطن قادم من إحدى دول شمال أفريقيا، وتم إجراء التقصي الوبائي وعزل المصاب والمخالطين له واستكمال الإجراءات الصحية المعتمدة. ويأتي ذلك استمراراً لجهود الوزارة وهيئة الصحة العامة "وقاية" في التقصي والتعامل مع الوضع الوبائي لفيروس كورونا (كوفيد -19) والسلالات المتحورة بشكل مستمر وإجراءات فحص التسلسل الجيني للفيروس وجهود الجهات الوطنية في مكافحة الجائحة ومنها إجراءات مراقبة المنافذ.

وشدّدت الصحة على ضرورة مسارعة جميع أفراد المجتمع في استكمال تلقي جرعات اللقاح والالتزام بكافة الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية والبروتوكولات المعتمدة، وكذلك أهمية التزام القادمين من السفر بالتعليمات المتعلقة بالحجر والفحص المخبري لسلامتهم وسلامة الجميع.

وقال المتحدث الرسمي لوزارة الصحة الدكتور محمد العبدالعالي في مؤتمر صحفي استثنائي عقد أمس إن وزارة الصحة حصرت جميع المخالطين للحالة المصابة بالمتحور الجديد وقامت باجراء الفحوص والتقصيات الوبائية اللازمة، مشيرا إلى أن المتحور الجديد تم رصده في 21 دولة حتى أمس.
وأكد د العبدالعالي أن المعلومات الأولية حول المتحور الجديد والذي صنفته منظمة الصحة العالمية بالمثير للقلق لا زالت غير كافية للحكم على خطر "أوميكرون"، مشددا على أن الوقاية هي الأهم في هذه المرحلة.
وبين د. العبدالعالي أن سبب وضع متحور أوميكرون كمثير للقلق بسبب احتمالية تغير أنماط سلوك الفيروس بحيث تكون مؤثرة على شدة العدوى وانخفاض استجابة اللقاحات وسرعة الانتشار واحتوائه على الكثير من الطفرات، مشيرا إلى أن المعلومات الأولية تشير إلى أن متحور أوميكرون أسرع بـ30 % من متحور دلتا.
وشدد متحدث الصحة على أهمية الوقاية والالتزام بالإجراءات الاحترازية ولبس الكمامة في الأماكن المغلقة والعامة وغسل اليدين وتعقيمها باستمرار واستكمال الحصول على جرعتي اللقاح وعلى الجرعة التنشيطية لمن أمضوا 6 أشهر من الحصول على الجرعة الثانية واتباع تعليمات السفر للمسافرين.
وأكد د. العبدالعالي على أهمية الالتزام بتعليمات الحجر الصحي والمؤسسي والعزل المنزلي للمصابين بكورونا أو المخالطين لمصاب، مؤكدا أن ذلك واجب ديني ووطني واخلاقي وحماية للشخص من التعرض للعقوبات المقررة في حال مخالفة الحجر.
وحذر د. العبدالعالي من نشر الشائعات والمعلومات المغلوطة حول الفيروس أو اللقاحات أو التحورات الجديدة داعيا الجميع لتلقي المعلومات من مصادرها الرسمية.
وأكد على أن النظام الصحي في المملكة على أهبة الاستعداد التام لمواجهة أي تطورات قد تحدث نتيجة المتحور الجديد أو غيره مشيدا بالكفاءة العالية والتدريب المتقن والمهارات المتقدمة لدى العاملين في القطاع الصحي الحكومي والخاص ولدى القطاعات الأخرى المساندة وأضاف ما حظي به القطاع الصحي من دعم لا محدود من القيادة الرشيدة مكنه من التعامل بكفاءة عالية مع الجائحة وهو قادرة باذن الله على تقديم الخدمات الصحية لكل من يحتاج لها.
وقال متحدث الصحة من الطبيعي ان يكون هناك مستوى عال من الحذر واليقظة والقلق لمواجة أي متحور جديد حتى يتم فهمه والسيطرة عليه والحد من خطره وأضاف وهذه ما تم التعامل به مع المتحورات التي ظهرت على فيروس كورونا وكان آخرها دلتا لافتا إلى أن أعراض جميع المتحورات لا تختلف وتكون بارتفاع الحرارة والسعال وضيق التنفس وهو ما يتوقع حدوثه مع متحور أوميكرون.
واختتم د. العبدالعالي حديثه مؤكدا على أن الالتزام بالإجراءات الاحترازية والحصول على اللقاحات تحفظ صحة وسلامة الجميع.
وكانت وزارة الصحة قد أعلنت أن عدد الحالات المسجلة المؤكدة بالإصابة بفيروس كورونا (كوفيد 19) في المملكة بلغ حتى يوم امس 549786 حالة، فيما بلغ عدد حالات التعافي إلى 538939 حالة، فيما بلغ عدد حالات الوفاة 8837 حالة. وبلغ عدد الحالات الحرجة 39 حالة.
كما بلغ عدد الجرعات المعطاة أكثر من 47.4 مليون جرعة فيما بلغ عدد المواطنين والمقيمين الذين استكملوا جرعتي اللقاح 24.6 مليون شخص.

اليونسكو: العنف ضد المرأة يتصدر انتهاكات حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.al-madina.com/article/762851

أكدت منظمة اليونسكو المهتمة بالتربية والتعليم والثقافة أن العنف الجسماني يشكل أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشارا على مستوى العالم مشيرة أنه سلوك غير طبيعي وغير مبرر في ظل بناء القوانين والأنظمة للتصدي له وكبح انتشاره متى ما أعطيت الفرصة للناجيات كي يتحدثن وتم الإصغاء لهن والاهتمام بتطوير وضبط وسائل حمايتهن.
وأشارت المنظمة إلى أهمية كسر حواجز الخوف والصمت وإشعار المعنفات بمساحات الأمان وإزالة الأسباب المغذية لانتهاكات حقوق الإنسان موضحة أن الوقت قد حان للقضاء تماما على العنف ضد المرأة بكافة أشكاله.
ومن جهته أكد مسؤول في منظمة (الأمم المتحدة للمرأة) أن منع الفتاة من حقها في التعلم أو المرأة من حقها في العمل يعتبر أحد أنواع العنف مشيرا إلى وجود عنف رقمي على صفحات الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي يختص بالتهديد والابتزاز وأن تلك السلوكيات ينبغي مواجهتها والتصدي لها وبالأخص في الدول التي تواجه صراعات داخلية طائفية أو نزاعات دولية لأن النساء والبنات فيها يدفعن الثمن الأفدح لعدم الاستقرار الأمني والمجتمعي.

للمسنين والمسنات ..”12” جلسة تتبعية يقدمها فرع الموارد البشرية بالرياض

المصدر: جريدة المدينة الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.al-madina.com/article/762790

اوضح فرع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بمنطقة الرياض ان اعداد الجلسات النفسية التتبعية المقدمة لمسني ومسنات دور الرعاية الاجتماعية بالمنطقة تتجاوز الـ 12 جلسة خلال العام بمعدل جلسة واحدة شهرياً لكل مسن وذلك ضمن خطط الرعاية الشاملة في الدار للإطمئنان على مستوى التوافق النفسي وتوفير البيئة الاجتماعية المناسبة لهم.

وذكر مدير عام الفرع د. محمد بن عبدالله الحربي ان عدد الكادر النفسي داخل دور المسنين يبلغ 11 اخصائي نفسي يقدمون خدماتهم للمسنين من خلال ثلاثة أدوار اساسية هي الوقائي والعلاجي والتنموي الى جانب.

وتبدأ هذه الخدمات منذ دخول المسن الى الدار بتسجيل المعلومات الأولية ثم اجراء التقييم النفسي يليها المتابعة الروتينية اليومية مع بقية الكادر الوظيفي داخل الدار من خلال رفع الملاحظات والمتغيرات السلوكية بشكل يومي الى المختصين الى جانب الجلسات التتبعية الشهرية المعتادة واضاف الحربي ان عمل الكادر النفسي يمتد الى المشاركة في اختيار الأنشطة والبرامج العلاجية والترفيهية المناسبة للمسنين والمسنات مثل تغيير المكان واكتساب بعض المهارات اللازمة والتنويع في الأنشطة حسب الفروقات الفردية والصحية لهم.

غرفة بمطار الرياض لتحفيز حواس أصحاب الهمم قبل التحليق

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2089843

ستقبل مطار الملك خالد بالرياض، 100 طفل وطفلة من ذوي الإعاقة داخل الغرفة الحسية التي تم افتتاحها، وتساعد على تهيئتهم نفسياً قبل السفر، وتشتمل الغرفة بيئة آمنة مُجهّزة بالأدوات والأجهزة المتطورة لتحفيّز الحواس المختلفة للأطفال كالنظر والسمع واللمس والتذوق والشم؛ بهدف مساعدتهم على الاسترخاء وعدم التوتر من ركوب الطائرة، وأن تكون رحلة السفر تجربة ممتعة.

وأشادت أسر الأطفال ذوي الإعاقة بمبادرة مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة بتدشين الغرفة الحسية في مطار الرياض لتحسين تجربة سفر الأطفال ذوي الإعاقة وأسرهم، مثمنين رعاية الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز، رئيس مجلس أمناء المركز، لهذه المبادرة المبتكرة التي تساهم في تعزيز فرص تمكين ذوي الإعاقة ودمجهم في المجتمع.

وأوضحت مديرة مشروع الغرف الحسية بمركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة خلود إبراهيم الشايع، أن الخطة المستقبلية للمبادرة تضمن تنفيذ عدد من الغرف الحسية في بعض المرافق الأخرى، وذلك بعد نجاح تجربة تأسيس غرفتين في مطار الملك خالد الدولي، ومدينة الملك فهد الطبية.

الأمن الصحي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.alriyadh.com/1921675

كلمة الرياض

مرة أخرى يتجدد الحديث حول المخاطر الصحية التي تواجه العالم مع ظهور المتحور الجديد لفيروس كورونا "أوميكرون"، خصوصاً بعد أن صاحب هذا الظهور انتشار العديد من الشائعات بشأن شراسته وسرعة تفشيه وانتشاره.

فبعد أيام من اكتشافه بدأ المتحور الجديد في التمدد إلى مختلف قارات العالم، رغم مبادرة عدد من الدول إلى محاولة محاصرته في مناطق ظهوره الأولى في الجزء الجنوبي من القارة الإفريقية، من خلال تعليق الرحلات إلى البلدان الواقعة في تلك المنطقة، وتشديد إجراءات القدوم منها كخطوات أولية لمنع زحف (السلالة الجديدة)، وخوفاً من هدم النجاحات المسجلة في التعامل مع الجائحة منذ ظهورها.

الإعلان عن ظهور الحالة الأولى في المملكة، والطمأنة المصاحبة للإعلان من قبل الجهات الرسمية بمحاصرة تفشي "أوميكرون" من خلال حصر كافة المخالطين لتلك الحالة، وإخضاعهم للإجراءات الطبية المعتمدة، إضافة إلى الإجراءات الاستباقية المتمثلة في تعليق السفر مع 14 بلداً، ليس إلا تأكيداً على الجهود المبذولة من قبل مختلف الجهات الحكومية للمحافظة على الأمن الصحي للمجتمع مهما بلغت التكلفة وتجاوزت الحدود الطبيعية.

المؤتمر الصحافي الاستثنائي للصحة كشف مقدار الثقة التي يتمتع بها الجهاز الطبي بكافة كوادره، والخبرة التي اكتسبها جراء التعامل مع الجائحة منذ أكثر من عامين، خصوصا مع الدعم اللامحدود الذي يتلقاه القطاع الصحي من قبل القيادة الرشيدة التي أكدت في أكثر من مناسبة على أولوية حماية المجتمع من مختلف الجوائح والآفات.

وإلى جانب تلك الإجراءات يبقى الرهان الأكبر على الوعي المجتمعي ومدى التزامه باتباع التدابير الوقائية بما فيها إكمال الجرعات المعتمدة من اللقاحات المضادة للفيروس، إلى حين الخلاص من هذه الجائحة، والعودة بشكل كامل إلى الحياة الطبيعية التي بدأت في العودة التدريجية، إلا أن المتحور الجديد يبدو فرصة مواتية للتأكيد على أهمية المحافظة على المكتسبات المحققة في هذا الجانب.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الفرد .. المسؤول الأول عن حماية استقراره المالي

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م
https://www.aleqt.com/2021/12/01/article_2220146.html

عبد الحميد العمري

مع عدم إغفال المسؤوليات التي تقع على الأجهزة المعنية بالمحافظة على الاستقرار المالي للأفراد التي يقف في مقدمتها البنك المركزي السعودي على مستوى التمويل الممنوح من البنوك ومؤسسات التمويل على اختلاف أنواع التمويل، والجهات التمويلية -بنوك، مؤسسات تمويل- التي تتولى منح جميع أنواع القروض المختلفة ومتعددة الأغراض، إلا أن المسؤول الأول في هذا المقام يظل هو الفرد نفسه.

كثيرون هم من تجدهم قد أفاقوا على صدمة قرارات الحصول على مثل تلك القروض التي تستقطع الجزء الأكبر من دخلهم الشهري، وهي الصدمة التي تأتي مبكرا مع أول استقطاع شهري، بمعنى أن الصدمة هنا تأتي في وقت مبكر جدا، وليست كما ضربت الأمثال أنها أتت في وقت متأخر، حينما يصطدم عديد من المقترضين لأي أسباب كانت أن الجزء الأكبر من دخلهم الشهري قد طواه الاستقطاع البنكي إلى غير رجعة، وأن ما تبقى له من جزء محدود من دخله، هو فقط المتاح للإنفاق في مواجهة مختلف متطلباته المعيشية له ولأسرته.

يمكن تفهم أكبر جزء من الأسباب والدواعي التي اضطرت شخصا ما إلى الاعتماد على تلك القروض في الأجل القصير لأجل الوفاء بالالتزامات الأسرية وغيرها التي لا تحتمل التأخير من قبله، وقياسا على أن متطلبات الالتزام المالي تجاهها، يمكن التكيف معها لفترة زمنية لا تتجاوز خمسة أعوام على أبعد تقدير، في حين قد يكون الأمر أكثر صعوبة بحال امتدت تلك المتطلبات لفترات زمنية طويلة جدا، كأن تمتد إلى 20 عاما وأكثر كما هو قائم في حالة القروض العقارية، ويزداد الأمر صعوبة على المرء كلما ارتفعت نسبة الاستقطاع من الدخل الشهري، خاصة إذا ما تجاوزت 50 في المائة من صافي الدخل الشهري، وتصبح أكثر تعقيدا إذا ما تجاوزت نسبة الاستقطاع 65 في المائة فأكثر.

قياسا على حالات كثير من الأفراد الذين أصبحوا متورطين في شراك تلك التعاقدات التمويلية طويلة الأجل، وسؤالهم عن أيهما كان أكثر صعوبة عليهم على مستوى استقرارهم المالي والاجتماعي، قبل تلك التعاقدات التمويلية المكلفة أم بعدها؟ وجاءت الإجابة اللافتة، أنها بعد تلك التعاقدات التمويلية المكلفة جدا، وأن أمنيتهم مستحيلة التحقق هي العودة معيشيا إلى ما قبل تلك التعاقدات.

يجب التأكيد هنا أن الخطأ الجوهري في هذا السياق، ليس في الاقتراض بغض النظر عن نوعه، إنما الخطأ الفادح يكمن في قبول الفرد المقترض باستقطاع نسب مرتفعة جدا من دخله الشهري لأعوام طويلة من حياته الوظيفية، وهذا أمر لا تغيب حقيقته عن فهم طبيعة الحياة المعاصرة التي فرضت على الأفراد والمجتمعات أنماطا معيشية مختلفة تماما عن أنماط حياة من سبقهم من الأجيال، وأنها رغم ثقل أعبائها المالية ضمن الحدود المقبولة، سواء من حيث الدخل المتاح أو المدة الزمنية، إلا أنها في المقابل أسهمت في تسهيل وتحسين الظروف المعيشية لكثير من الأفراد الذين اشتركوا في حسن التصرف والتدبير واتخاذ القرارات المالية المرتبطة بتلك التعاقدات التمويلية على اختلاف أنواعها.

بناء عليه، ليس خطأ في ذاته أن يضطر المرء إلى الاقتراض لأجل شراء ما قد يراه أمرا ملحا كسيارة أو مسكن أو خلافه، وأن يكون قادرا دون عناء معيشي كبير على كاهله على الوفاء بالتزامه المالي تجاه تلك التعاقدات التمويلية، في

حقوق الإنسان في الصحافة

حين أن الفرد سيكون قد أدخل نفسه في دوامة معيشية بالغة التعقيد، إذا ما تجاوز حدود الاستجابة اللازمة لأمر معيشي محتوم، إلى ما هو أصعب من ذلك وأكثر تعقيدا. فالسيارة أو المسكن أو أي أمر معيشي مهم آخر بحال أمكن الحصول عليه عبر تلك التعاقدات التمويلية بما لا يتجاوز 25 إلى 30 في المائة كحد أقصى من الدخل الشهري، تظل مسؤولية الالتزام على الفرد المستفيد هنا أقل بكثير مما لو زادت تلك النسب إلى أعلى من أضعافها، وسيكون في قدرته أن يواجه متطلباته المعيشية المستقبلية على نحو أدنى من التحديات، مستندا إلى احتفاظه بما تراوح نسبه بين 75 و70 في المائة من دخله الشهري.

بينما سيكون في ورطة مالية ومعيشية غير محسوبة العواقب، إذا ما تجاوز الحدود المالية المقبولة بناء على مستوى دخله الشهري، ليتورط في تحمل أعباء سداد أقساط قد تستقطع النسبة الأكبر من دخله الشهري، كتلك التي تتجاوز نسبة 60 في المائة فأكثر، وتزداد المسؤولية على الفرد الذي كان بإمكانه الحصول على حاجته المعيشية -سيارة، مسكن- بتكلفة أقل، إلا أنه لأسباب سرعان ما سيكتشف هشاشتها وسرابها مع أول استقطاع بنكي قاس عليه، فالسيارة أو المسكن الذي كان بإمكانه الحصول على أي منهما بما لا يتجاوز استقطاعه 30 في المائة من صافي دخله الشهري، إلا أنه اختار الأغلى وبما لا يتوافق مع حدود دخله، قد أصبح فيما بعد نادما أشد الندم على تجاهله قدرته الحقيقية، وانجرافه خلف ما يفوقها بنسبة كبيرة.

والأمر كذلك حتى بالنسبة لمن قد يواجه أسعارا أكبر من حدود ما سبق ذكره أعلاه، خاصة فيما يتعلق بالمساكن التي تضخمت أسعارها السوقية خلال الفترة الراهنة بصورة غير مسبوقة، فقد لا يجد مسكنا يمكن اقتناؤه وفق المعطيات المذكورة أعلاه "بما لا يتجاوز استحقاق سداد أقساطه الشهرية 30 في المائة من صافي دخله الشهري"، وهذه حقيقة مشاهدة في واقعنا الملموس خلال الفترة الراهنة، إلا أنه لا بد من الإشارة في هذه الحالة إلى أن الأوضاع الراهنة لن تدوم على ما هي عليه، وهذا من طبيعة الأسواق عموما، أن تمر بفترات رواج سعرية سرعان ما يتلوها فترات ركود سعرية، إضافة إلى ما تخضع له السوق العقارية خلال الفترة الراهنة من إصلاحات تستهدف التصدي لتلك الموجة التضخمية الراهنة التي يمكن للمرء في ضوء ما تقدم أن يؤجل لفترة زمنية لن تطول قرار الشراء إلى حين جني ثمار تلك الإصلاحات، والقرار هنا بالطبع مسؤولية الفرد أولا وآخرا، إنما يجب التأكيد أن تحمل أي تحديات معيشية طوال فترة الانتظار، يظل أدنى بكثير من تحمل التحديات المعيشية طويلة الأجل بحال قبل الفرد أن يتم استقطاع ثلاثة أرباع دخله الشهري أو أكثر.

ختاما، مع التأكيد على ما ذكر في مقدمة المقال من أن مسؤولية المحافظة على الاستقرار المالي جزء لا يتجزأ من مهام وأعمال الأجهزة المعنية في هذا الشأن، وفي مقدمتها البنك المركزي السعودي، إلا أنه لا بد من التأكيد أيضا على المسؤولية الملقاة على كاهل الفرد عن حماية استقراره المالي، وأن يعمل جاهدا على عدم توريط نفسه في أي تعاقدات تمويلية تفوق قدرته على الوفاء بسدادها، وأن يعمل على هذا المنهجية مهما كلفه الأمر، ويتأكد أن تكيفه مع تلك المنهجية تظل مصاعبها أدنى بكثير من المصاعب التي تنتظره بعد توقيعه على ما يفوق قدرة دخله.

كاريكاتير

	المصدر: جريدة الرياض الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م https://www.alriyadh.com/1921727
	المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 27 ربيع ثاني 1443هـ - 02 ديسمبر 2021م https://www.aleqt.com/2021/12/02/article_2220811.html